

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٦٢٨ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٨/٢٥ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات القضيتين رقمى ١٥١٨٠ ، ١٥١٨١ لسنة ٢٠١٤  
جنح شبين القناطر والمحدد لهما جلسة ٢٠١٤/٩/٦ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ،  
بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٩/٦

صدر فى ٢٠١٤/٩/١

وزير العدل

المستشار/ محضوظ صابر